

٢٢٦٥

دعوى حقوق رقم (2026/)

لدى محكمة صلح حقوق رام الله الموقرة

المدعية: مصلحة مياه محافظة القدس / رام الله.

وكلاؤها المحامون مهند عساف وأشرف الفار وثائر الشيخ ومحمد حداد وأدهم الفار وأحمد الأحمد ومصطفى عيسى وأسماء أبو زائدة ولؤي الفار وحسام عطاري وسما سويدان وأحمد رزق (مجتمعين و/أو منفردين).
رام الله، شارع المكتبة، عمارة برج رام الله ط 3، بريد الكتروني (info@ittqanlaw.com) هاتف رقم (0598959914).

المدعى عليه: سهيل خليل سليمان ابو دحو حامل هوية رقم (944006360).

وعنوانه لغايات التبليغ: رام الله، الماصيون، شارع هواري بو مدين، قرب مركز الشرطة.

موضوع الدعوى: مطالبة مالية بمبلغ (6,013) ستة آلاف وثلاثة عشر شيكل.

لائحة وأسباب الدعوى:

1. المدعية هي مصلحة مياه محافظة القدس المنظمة بموجب قانون تنظيم شؤون مياه الشرب لمحافظة القدس رقم

(9) لسنة 1966 والتي تعمل على بيع وتوزيع المياه لكافة المشتركين لديها.

2. المدعى عليه هو أحد المشتركين لدى الجهة المدعية بموجب "اتفاقية اشتراك بالمياه" والمؤرخة في

2000/04/09م بموجب الاشتراك الذي يحمل الرقم (0170647000).

3. نتيجة لاستهلاك المدعى عليه للمياه من خلال الاشتراك المشار اليه ووفقاً لكشف الحساب الصادر

عن المدعية والمؤرخ في 2024/01/25م والمرفق مع لائحة الدعوى والذي يعتبر جزء لا يتجزأ منها



فقد ترصد في ذمة المدعى عليه حتى تاريخ 2017/11/20م مبلغ وقدره (1,385) ألف وثلثمائة

وخمسة وثمانون شيكل.

4. بسبب تخلف المدعى عليه عن تسديد اثمان المياه التي قام باستهلاكها من خلال الاشتراك المشار اليه اعلاه فقد

قررت المدعية وسنداً لأحكام البند (15) من اتفاقية اشتراك المياه المؤرخة والمذكورة اعلاه، وقف خدمة المياه

وتركيب سدة ونزع العداد بتاريخ 2017/09/05م بسبب عدم التزامه بدفع المبالغ المستحقة والمترتبة في ذمته.



5. ورغماً عن ذلك فإنه وحسب ما هو مبين في "تقرير احتساب مخالفة" المرفق مع لائحة الدعوى والذي يعتبر جزء لا يتجزأ منها فقد قام المدعى عليه بفك سدة الماسورة وقام بشبك وصلة غير قانونية مكان العداد المنزوع.

6. وعليه تكون قيمة المياه التي تم استهلاكها بطريقة غير مشروعة واثري بها على حساب المدعية دون وجه حق و/أو سبب مشروع منذ تاريخ 2017/09/05م وحتى تاريخ 2024/01/13م مبلغ (3868) ثلاثة آلاف وثمانمائة وثمانية وستون شيكل بالإضافة الى مبلغ (500) خمسمائة شيكل ببدل أجره فني وعامل قص واثمان قطع ورسوم.

7. استحق في ذمة المدعى عليه أيضاً بعد نزع العداد بتاريخ 2017/09/105م مبلغ (260) مئتان وستون شيكل بدل غرامات مفروضة سناً لأحكام المادة (7) فقرة (1) البند (د) من قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2013 بنظام التعرفة المائية، ليصبح مجموع كامل المبلغ المستحق للمدعية في ذمة المدعى عليه مبلغ (6,013) ستة آلاف وثلاثة عشر شيكل.

8. طالبت المدعية المدعى عليه بضرورة دفع/تسديد المبالغ المدعى بها والمترصدة والمستحقة في ذمته إلا أنه ممتنع عن الدفع دون وجه حق ودون اي مبرر واقعي و/أو قانوني رغم الاستحقاق والمطالبات المتكررة له بذلك مما اضطر المدعية لإقامة هذه الدعوى.

الصلاحية: محكمتم الموقرة صاحبة الصلاحية والاختصاص للنظر والفصل في هذه الدعوى نظراً لقيمتها وماهيتها ومكان إقامة المدعى عليه.

الطلب: لما تقدم من أسباب و/أو لما تراه محكمتم الموقرة من أسباب اخرى فان المدعية تلتزم ما يلي:


1. تبليغ المدعى عليه نسخة من لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعين موعد جلسة المحاكمة ودعوته للمحاكمة حسب الأصول والقانون.

2. غب المحاكمة والثبوت الحكم بإلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية المبلغ المدعى به والبالغ (6,013) ستة آلاف وثلاثة عشر شيكل وتضمينه الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة

القانونية بعدها الأعلى من تاريخ المطالبة والاستحقاق وحتى السداد التام.

مع الاحترام،،،

وكيل المدعية
المحامي مهند عساف



دعوى حقوق رقم (2025/)

لدى محكمة صلح حقوق رام الله الموقرة

المدعية: مصلحة مياه محافظة القدس/ رام الله.

وكلاؤها المحامون مهند عساف وأشرف الفار وثائر الشيخ ومحمد حداد وأدهم الفار وأحمد الأحمد ومصطفى عيسى وأسماء أبو زائدة ولؤي الفار وحسام عطاري وسما سويدان وأحمد رزق (مجتمعين و/أو منفردين).
رام الله، شارع المكتبة، عمارة برج رام الله ط 3، بريد الكتروني (info@ittqanlaw.com) هاتف رقم (0598959914).

قائمة بنات/حافطة مستندات المدعية في الدعوى الحقوقية رقم (2025/)

أولاً: البينة الخطية

1. اتفاقية اشتراك مياه.
2. كشف حساب- مياه مؤرخ في 2024/01/25م.
3. تقرير احتساب مخالفة.
4. قسيمة نزع عداد.
5. تحتفظ المدعية بحقها بتقديم أية بنات خطية لاحقاً في أي مرحلة من مراحل الدعوى وعند دورها في تقديم البينة.

ثانياً: البنات الشفوية

1. الشاهد رئيس قسم خدمات المشتركين لدى الجهة المدعية و/أو من ينيبه/رام الله، مصلحة مياه محافظة القدس.
2. الشاهد رئيس قسم المحاسبة لدى الجهة المدعية و/أو من ينيبه/رام الله، مصلحة مياه محافظة القدس.
3. الشاهد مشرف تركيب وصيانة العدادات لدى الجهة المدعية و/أو من ينيبه/رام الله، مصلحة مياه محافظة القدس.
4. الشاهد جلال أحمد محمد البياري موظف لدى الجهة المدعية و/أو من ينيبه/رام الله، مصلحة مياه محافظة القدس.
5. تحتفظ المدعية بحقها بتسمية أية شهود على ضوء سير مراحل الدعوى و/أو عند حلول دورها في تقديم البينة.

وذلك لشهادتهم على قيمة الاستهلاك للمياه والمخالفة التي ارتكبتها المدعى عليه ونزع العداد وجميع الوقائع

المتعلقة بالدعوى من ناحية قيمة الاستهلاك وفقاً للعداد والاستهلاك غير المشروع وتكلفة إزالة العداد والقص



واللحام وبدل اثمان القطع، والتكاليف التي تكبدتها المدعية جراء استهلاك المدعى عليه للمياه بطريقة غير مشروعة، ومطالبة المدعية المدعى عليه بسداد المبلغ المترتب في ذمته وامتناعه عن الدفع/السداد دون اي مبرر قانوني ، وكمية المياه المستهلكة من قبل المدعى عليه والفترة الزمنية للمخالفة وسعر المتر المكعب للمخالفة.

ثالثاً: بيانات أخرى

تحفظ المدعية بحقها بتقديم أية بيانات خطية و/أو شفوية و/أو فنية و/أو لدى الغير أخرى لاحقاً و/أو على ضوء سير مراحل الدعوى و/أو حال الحصول عليها و/أو عند دوره في تقديم البينة.

مع الاحترام،،

تحريراً في: / / 2025م.

وكيل المدعية
المحامي مهند عساف

در
أ
وردت
التر
وردت
التر

لجنة الدعوى
حرفة كار-كامة
في فئات حور
وردت لنت، لنت - ع

دولة فلسطين - السلطة القضائية
قلم الحقوق - محكمة صالح ورام الله
وردت بتاريخ 29-12-2025
التوقيع

دولة فلسطين - السلطة القضائية
قلم الحقوق - محكمة صالح ورام الله
وردت بتاريخ 2025 -
التوقيع
29-12-

اتفاقية اشتراك بالمياه

حوت هذه الاتفاقية في مدينة رام الله هذا اليوم من شهر سنة ٢٠٠٠. فيما بين مصلحة مياه محافظة القدس والحكماء والمشار إليها في هذه الاتفاقية فيما بعد "بالمصلحة" فريقاً أول و..... فريقاً ثانياً.

حيث تقدم المشترك بطلب إلى المصلحة في / / لتزويده بالمياه لاستعمالها للحاجات المنزلية ، لآلامه إنشائات / للغابات الصناعية / في العقار الذي يملكه / يستاجر من / يقيم فيه في الواقع في مدينة رقم حي رقم في حوض رقم والمشار إليه في هذه الاتفاقية فيما بعد "بالعقار" ، وحيث وافقت المصلحة على طلب المشترك ، فقد تم الاتفاق بين الفريقين على قيام المصلحة بتزويد العقار بالمياه وفق الشروط المدرجة أدناه:-

١- يخصص تزويد المشترك بالمياه لأحكام هذه الاتفاقية ولأحكام ونصوص الأنظمة الصادرة من المصلحة والتي قد تصدر عنها في المستقبل والمتعلقة بتزويد المشترك بالمياه.

٢- أن هذه الاتفاقية لا تلغوي على أي التزام بتزويد المشترك بالمياه بصورة منظمة ودائمة ، وبالتالي لا تكون المصلحة مسؤولة عن أية أضرار أو خسائر قد تلحق بالمشترك في حال انقطاع المياه عن العقار أو تأخر إيصالها إليه أو عدم استمرارها.

٣- ترسل المصلحة للمشارك كل شهر أو كل شهرين أو خلال أية فترة أخرى تراها مناسبة ، بياناً دورياً (فاتورة) يتضمن رقم الاشتراك ورقم العداد وتاريخ قراءته وكميات المياه التي سجلها العداد وأرقامها وتاريخ دفعها .

٤- إذا تأخر المشترك عن دفع قيمة الفاتورة خلال المدة المحددة تضاف عليها الفوائد وفروقات التأخير حسب الفئات المقررة في مثل هذه الحالة.

٥- تعتبر القراءة التي يسجلها عداد المياه إباناً قاطعاً على كميات المياه التي يتوجب على المشترك دفع أثمانها ، غير أنه إذا اعترض المشترك على صحة ما سجله العداد ، وثبت للمصلحة ، بعد فحص العداد في مختبرها الخاصة أن نسبة الخطأ في التسجيل لا تزيد على ٥ % زيادة أو نقصاً فبذلك الاعتراض على أساس أن هذه النسبة في الخطأ مقبولة دولياً ومقبولة من الفريقين وإذا تجاوز الخطأ في التسجيل النسبة المذكورة تقوم المصلحة بتصديق قيمة الفاتورة على ضوء هذا الفحص وتبلغ ذلك للمشارك ، ويشترط في ذلك أن يسري التصديق ابتداء من تاريخ القراءة التي سبقت القراءة الأخيرة للعداد.

٦- باستثناء الأخطاء الحسابية الناشئة عن عمل الموظفين أو عمل الكمبيوتر ، لا يقبل من المشترك أي اعتراض على صحة ما سجله العداد من قراءة بعد مرور شهرين على تاريخ آخر قراءة للعداد.

٧- تسولي المصلحة من المشترك شهرياً أو كل شهرين وكحد أدنى ثمن عشرة أمتار مكعبة من المياه ولو لم يستهلك المشترك هذه الكمية.

٨- تسولي المصلحة من المشترك التأمينات وأثمان المياه وأجور الصيانة والفحص والتأمينات المالية وإختلالات الأخرى وفق التعرفة المقررة من المصلحة أو التي قد تقرر في المستقبل والتي تطبق على فئات المشتركين كافة ، ومن المعلوم للمشارك أنه من حق المصلحة تعديل التعرفة زيادة أو تخفيضاً ومن حين لآخر وفق ما ترى أنه يحقق الغايات التي ناست المصلحة من أجلها أو حينما تتطلب ذلك الضرورة أو ظروف المصلحة أو الأوضاع الاقتصادية أو تكاليف استخراج المياه وتزويدها للمشاركين.

٩- يحق لأي موظف من موظفي المصلحة أو لأي شخص مكلف من قبلها أن يدخل خلال ساعات النهار إلى العقار من أجل إجراء الكشف أو فحص أو قراءة عداد المياه أو فحص الأنابيب وأجهزة المياه الأخرى أو إجراء أية تصليحات أو تغييرات في التملينات المالية.

١٠- إذا تبين للمصلحة أن الاستهلاك الشهري للمشارك لا يتناسب بصورة معقولة مع مقدار التأمين المدفوع منه فيحق للمصلحة زيادة التأمين بما يتناسب والاستهلاك الشهري للمشارك.

١١- يحق للمصلحة مصادرة التأمين المدفوع من المشترك لتسديد أية مبالغ قد تستحق عليه بموجب هذه الاتفاقية ، ولا يحق للمشارك استرداد التأمين في حالة انتهاء العمل بهذه الاتفاقية إلا إذا كان مستديراً لجميع التزاماته للمصلحة ، وفي هذه الحالة يسترد المشترك قيمة التأمين حسب السعر الرسمي بتاريخ الاسترداد.

١٢- يحظر على المشترك:-

أ- استعمال المياه لغرض غايات الاستعمال المنصوص عليها في الاتفاقية

ب- وصل أو فك عداد المياه أو العبث فيه بأي صورة من الصور

ج- القيام بأي وصل أو فصل أو أي عمل آخر في الأنابيب الرئيسية والأنابيب التوزيع أو الأجهزة الأخرى التابعة لها.

د- القيام بوصول أنابيب مياه المصلحة بأية أنابيب مياه أخرى مزودة بمياه من غير مياه المصلحة.

هـ- تزويد أي عقار آخر بالمياه عن طريق عداد المياه الخاص به.

و- القيام بأي إنشائات أو أشغال من شأنها أن تؤدي إلى طمس عداد المياه أو إخفائه أو منع الوصول إليه وقراءته بسهولة.

ز- تعريض عداد المياه أو أنابيب المياه العائدة للمصلحة لأي ضرر أو خطر أو كسر أو إتلاف.

ح- تلويث مياه المصلحة أو التسبب في تلويثها بأي مادة ملوثة أو بالية صورة من الصور.

ط- التزود بالمياه من أنابيب المصلحة أو تزويد الغير بها عن طريق العداد أو تعطيله عن التشغيل أو بأية وسيلة أخرى لا يتم فيها تسجيل المياه بواسطة العداد.


وإضافة لغايات هذا البند يعتبر المشترك أنه قام شخصياً بالأعمال المحظورة المذكورة أعلاه أو أي منها إذا وقعت ضمن العقار أو فئاته أو مساحته أو لوابعه أو سمح للغير بالقيام بها أو تسبب بها قصداً أو بدون قصد.

١٣- يبطل المشترك مسؤولاً عن دفع أثمان المياه التي يسجلها العداد بما في ذلك قيمة الحد الأدنى المشار إليه في البند السابع من هذه الاتفاقية ولو ترك الإلزام في العقار أو سمح للغير بإشغاله ، ما لم يتم بإعلام المصلحة خطياً بعزمه على ترك العقار ويطلب منها قطع المياه عنه.

١٤- حق الاشتراك بالمياه بموجب هذه الاتفاقية هو حق شخصي خاص بالمشارك ولا يحق له تحويله للغير.

١٥- إذا خالف المشترك أي بند من بنود هذه الاتفاقية أو امتنع عن تنفيذ أي التزام أو واجب يترتب عليه القيام به بموجبها ، أو قام بأي عمل من الأعمال المحظورة عليه القيام بها ، أو امتنع عن دفع أثمان المياه التي تستحق عليه في المواعيد المحددة لذلك ، فإنه يحق للمصلحة قطع المياه عن المشترك ولا يعاد وصلها إليه إلا بعد أن يفي بالتزاماته المطلوبة ويدفع الرسوم المقررة لإعادة وصل المياه ، ولا يجحف ذلك بحق المصلحة في مطالبة المشترك بكل ما حققها ويحققها من عطل وضرر وخسائر دون أي إنذار أو إخطار.

١٦- يعتبر كل إخطار أو بيان أو فاتورة أو إعلان نقضي هذه الاتفاقية أو يقضي قانون تنظيم شؤون مياه الشرب محافظة القدس رقم ٩ لسنة ١٩٦٦ أو تقضي الأنظمة الصادرة عن المصلحة بتعليقها للمشارك أو تقرر المصلحة إعلانها للمشارك ، أنه بلغ له بصورة صحيحة إذا سلم لأي فرد من أفراد عائلته أو ترك في العقار أو على مدخل العقار أو أرسل بالبريد على عنوانه المبين في هذه الاتفاقية.



الفريق الأول

الفريق الثاني

سليم خليل

نضائية رام الله
29- دولة فلسطين
يل قلم الحقوق
2025



كشف حساب - مياه

25/01/2024 تاريخ الطباعة

0:08:33 am الوقت

45 المستخدم

شيكال العملة

1,645.00 الرصيد الحالي

0170647000

رقم المشترك

سهيل خليل ابودحو

اسم المشترك

من 25/01/2016 الى 25/01/2024

الفترة

مجموع اجمالي الغرامة من تاريخ 25/01/2021 = 00.00

الرصيد الابتدائي 645.00

الرصيد	دفعات	الغرامات	قيمة وعداد	عدد الامتار	القراءة	الحركة	تاريخ الحركة	تاريخ التنفيذ
712.00	0.00	5.00	62.00	3.00	914	فاتورة	12/03/2016	13/03/2016
781.00	0.00	7.00	62.00	3.00	917	فاتورة	14/05/2016	15/05/2016
860.00	0.00	8.00	71.00	12.00	4	فاتورة	17/07/2016	18/07/2016
939.00	0.00	8.00	71.00	12.00	16	فاتورة	18/09/2016	19/09/2016
1,009.00	0.00	8.00	62.00	3.00	19	فاتورة	12/11/2016	13/11/2016
1,082.00	0.00	11.00	62.00	4.00	23	فاتورة	16/01/2017	17/01/2017
1,155.00	0.00	11.00	62.00	4.00	27	فاتورة	19/03/2017	20/03/2017
1,230.00	0.00	13.00	62.00	2.00	29	فاتورة	23/05/2017	24/05/2017
1,305.00	0.00	13.00	62.00	8.00	37	فاتورة	26/07/2017	26/07/2017
1,385.00	0.00	0.00	80.00	14.00	51	فاتورة	20/11/2017	21/11/2017
1,500.00	0.00	115.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير 2018	21/08/2019	21/08/2019
1,582.00	0.00	82.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير 2019	21/08/2019	21/08/2019
1,603.00	0.00	21.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير عداد منزوع	28/10/2019	28/10/2019
1,624.00	0.00	21.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير عداد منزوع	30/12/2019	30/12/2019
1,645.00	0.00	21.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير عداد منزوع	27/02/2020	27/02/2020
1,645.00	0.00		916.00	65.00		المجموع الاجمالي =		

الرصيد الحالي = 1,645.00

قيمة الغرامة = 00.00



**** هذا الكشف غير معتمد إلا بتوقيع المدير المالي وخاتم المصلحة الرسمي ****

مصلحة مياه محافظة القدس
دائرة مصادر المياه/قسم المتابعة والتفتيش
تقرير احتساب مخالفة

اسم المشترك	سهيل خليل ابودحو	رقم الاشتراك	170647000
المستفيد من الاشتراك		تاريخ النزاع	05/09/2017
تاريخ النزاع	13/01/2024	تاريخ اخر مخالفة	
عدد المخالفات من تاريخ النزاع		عدد زيارات التفتيش بعد قص الخط/نزع الوصلة	
معدل الاستهلاك	10		
تاريخ احتساب المخالفة	حتى تاريخ	13/01/2024	

مصادقة دائرة مصادر المياه
أحمد أبو سنان


التوصيات


التوقيع

أرى تحصيل المبالغ التالية من المشترك/المستفيد المذكور أعلاه قبل تركيب العداد

البيان	ملاحظات
الكمية التي يجب تحميلها للاشتراك بدل المخالفة (م ³)	386.80
الفترة الزمنية للمخالفات/عدد الدورات	38.68
سعر المتر المكعب للمخالفة (شيكيل)	10.00
مبلغ مقطوع بدل اجرة فني وعامل قص	500.00
نسبة الخصم	
الرصيد النهائي للمخالفات بعد الخصم	4368


رئيس قسم خدمات الجمهور





مدير دائرة خدمات المشتركين

مدير الدائرة المالية



سجل - فلسطين - الضفة الغربية
لحقوق - محاسبة
بتاريخ 12- 2025
التوقيع

☎ 2954555 فاكس • 2969191

✉ ص . ب . : - رام الله

مصلحة مياه محافظة القدس

(لمنطقة رام الله والبيرة)

18476

قسمة تغير / نزع عداد

المرجع : لا. 77. 11

المشترك : يسري خليل ابو دود

تاريخ تركيب العداد :

تاريخ نزع العداد : 05.01.2009

رقم العداد عند التركيب :

رقم العداد المنزوع : 0977777777

نوع العداد :

نوع العداد : A

قراءة العداد عند التركيب :

قراءة العداد المنزوع : 00000000

نود أن نعلمكم بأننا قمنا بنزع عدادكم وذلك :

لكم ولجميع الجيران

شكرًا

كما سيتم تركيب العداد بعد :

ملاحظات قسم الصيانة والمتابعة :



توقيع الموظف :

دولة

رقم

التوقيع
وردت بتاريخ 2009-02-25
علم الحقوق
فلسطين - رام الله

29

جبل

إنبابة

حضرة المحامي الزميل عيسى عيسى المحترم،،،

تحية طيبة،،،

أرجو أن تنوبي عني في متابعة القضية المقوسية رقم (2266 / 2025) المقامة

لدى محكمة صالح راجم الكور وإنني أخولك كافة الصلاحيات المخولة لي

بموجب وكالتي المحفوظة في ملف الدعوى، وإن هذه الإنابة سارية حتى آخر درجة من درجات

التقاضي.

مع الاحترام،،،

تحريراً في: 2025 / 12 / 29 م.

المحامي

عيسى عيسى